مخالفات ممارسي العلاج بالرقية
دراسة تأصيلية نظامية تقويمية

إعداد:
د. عبد الرحمن الخليفي
أستاذ الأنظمة المشارك – جامعة أم القرى

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢ ﴾ آل عمران:١٠٢.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١ ﴾النساء: ١.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١ ﴾ الأحزاب: ٧٠،٧١.

أما بعد:[1]

فَإن الله– تبارك وتعالى– قد أمرنا في كتابه المبين على لسان رسوله الكريم ﷺ بالتداوي والاستشفاء وطلب الدواء لكل داء، قال – تعالى: ﴿وَإِذَا مَرِضۡتُ فَهُوَ

(١) رسالة خطبة الحاجة، تحقيق: الألباني، المكتب الإسلامي: بيروت، ط.٤، ١٤٠٠هـ، ١٣.

﴿يَشْفِينِ﴾ الشعراء: ٨٠، وقال ﷺ: "**إنَّ اللَّهَ أنزلَ الدَّاءَ والدَّواءَ، وجعلَ لِكُلِّ داءٍ دواءً؛ فتداوَوا؛ ولا تداوَوا بحرامٍ**"(١).

وقد ذكر العلماء أن التداوي النافع بإذن الله –تعالى– قد يكون بالآيات القرآنية والأدعية النبوية الذي يسمى بالرقية الشرعية، إضافة إلى التداوي بالأدوية المباحة عمومًا ممَّا هو خارج عن نطاق التداوي المحرم، كالتداوي بالأشياء الضارة، والأمور الشركية التي تفسد العقيدة، والذهاب للسحرة والمشعوذين ونحوهم ممن تدثروا بدثار الصلاح والتقى؛ تمويها، وتدليسا على عباد الله، وإنه في ظل معاناة الكثيرين في هذا الزمان من الأمراض المزمنة، وكثرة الشكاوى من أعراض المس والسحر والعين؛ فقد وقع كثير من المرضى – وبخاصة النساء – ضحية لهؤلاء المشعوذين الذين يدعون العلاج بالرقية، ويوهمون كل من تردد عليهم أن به مسا، أو سحرا، أو يتصلون عليه عبر الجوال ومن أرقام مجهولة من داخل المملكة وخارجها، فيزيدون مرضه مرضا؛ ليتردد عليهم مرات ومرات ويأخذوا منه الكثير من الأموال، وذلك في ظل عدم وجود نظام واضح حتى الآن لمزاولي العلاج بالرقية الشرعية والطب الشعبي، وأعتقد أنه قد آن الأوان لإصدار مثل هذا النظام للقضاء على السلبيات والمخالفات والأخطاء الموجودة لدى بعض الرقاة والدخلاء على الرقية الشرعية، خاصة أنه قد كثر الحديث في الآونة الأخيرة حول كثرة المخالفات الشرعية والنظامية في هذا الميدان.

ويأتي هذا البحث للإسهام في التوعية بالمخالفات التي تمارس من قبل الدخلاء على الرقية الشرعية، وكذلك توطئة لإخراج نظام واضح لمزاولي العلاج بالرقية الشرعية والطب الشعبي، فالأمر في غاية الأهمية، ويحتاج إلى متابعة قوية، ومبادرة عاجلة في هذا المجال.

أهداف البحث:

يسعى هذا البحث للوصول إلى أهداف عدة، من أبرزها:

---

(١) ضعيف أبي داود، ٣٨٧٤.

- بيان أهمية الرقية الشرعية، وخطورة مخالفات ممارسيها شرعا ونظاما.
- بيان النصوص النظامية المطبَّقة في المملكة المتعلقة بمخالفات الممارسين.
- الوصول إلى نتائج وتوصيات فاعلة، وعملية، ومفيدة.
- محاولة الإسهام في إثراء المكتبة، والمكتبة الاحتسابية والأمنية خصوصا بهذا الموضوع المهم، وتقديمه بصورة علمية تنفع البلاد والعباد –بإذن الله.
- فتح المجال للباحثين الآخرين في سبر أغوار مثل هذه الدراسات للوصول إلى نتائج أخرى إضافية ومثمرة.

أهمية البحث:

تكمُن أهميةُ البحث في النقاط الآتِية:

- تناسب الموضوع مع التشريع الجنائي الإسلامي الذي يعني بِقطع الجرائم.
- أن هذا الموضوع له أهمية بالغة في حياة الناس، فَيأخذ حقه من الدِّراسات والبحوث المتنوعة لِتأصيله وترتيبه وإظهاره بشكل علمي مفهوم وواضح.
- أن هذا الموضوع مما تمس الحاجة إليه وإلى معرفته وسبر أغواره.

مشكلة البحث وتساؤلاته:

إنَّ ما يحدث في العصر الحديث من تطورات سريعة في مختلف مجالات الحياة، وما يصاحبه من تغيرات مفاجئة، ومتتالية في المجتمع وعاداته وتقاليده، والحرص على جمع الأموال بأي وسيلة كانت، نتج عنه تصاعد سريع في الكثير من الانحرافات العقدية والفكرية والسلوكية ومن ذلك: ارتكاب بعض ممارسي الرقية مخالفات شرعية ونظامية عدة؛ ولذا كان ينبغي التنويه عنها لتوعية المسلمين بخطورة هذه المخالفات، والشريعة الإسلامية قد نظمتُهُ، وأولته جانبًا كبيرًا من الرعاية والاهتمام، وفرضت العقوبات الرادعة منْ حدٍّ أو تعزيرٍ لكلِّ من تُسوِّل له نفسه ارتكاب ما يخل بأمن المجتمع، أو يسعى لأكل الأموال بالباطل، ولعل هذا البحث يسهم في إبراز ذَلِك، والأحكام والأنظمة المتعلقة به، والوصول إلى حلول نافعة، ونتائج وتوصيات يمكن الإفادة منها في هذا المجال.

ويمكن تلخيص مشكلة الدراسة في سؤال رئيس، تتفرع عنه تساؤلات أخرى، ألا وهو (ما أهم المخالفات الشرعية والنظامية لممارسي العلاج بالرقية؟)، ويتفرع من هذا السؤال الأسئلة الآتية:

١. ما مفهوم الرقية الشرعية، وما الأحكام المتعلقة بها؟
٢. ما المصطلحات المتشابهة والمتشابكة مع الرقية الشرعية، وضبط مفهومها؟
٣. ما أهم المخالفات التي يقع فيها ممارسي الرقية في الشريعة الإسلامية؟
٤. ما أهم النصوص الشرعية والنظامية المتعلقة بمخالفات مزاولي العلاج بالرقية؟
٥. ما أبرز الجهود الرسمية في مكافحة هذه المخالفات؟

منهج البحث:

بالنظر إلى موضوع البحث فإن المنهج المناسب له هو المنهج الوصفي القائم على الاستقراء والتأصيل، باعتباره يقوم على دراسة الظاهرة ووصفها وصفا علميا دقيقا، وفي هذا البحث سيتم –بحول الله –تعالى– استعراض أحكام الشريعة الإسلامية المتعلقة بالموضوع من مصادرها الأصلية المتمثلة في الكتاب والسنة، والرجوع إلى الكتب المعتبرة في الفقه الإسلامي، والمطبوعات الرسمية والنصوص النظامية في المملكة ذات العلاقة بالموضوع.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة:

المقدمة:

وتشتمل على:

١– أهمية الموضوع وأسباب اختياره.
٢– منهج البحث.
٣– أهداف البحث.
٤– مشكلة البحث.
٥– الدراسات السابقة.
٦– خطة البحث.

المبحث الأول: التعريف بمصطلحات البحث.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالرقية لغة واصطلاحا.

المطلب الثاني: الألفاظ ذات الصلة بالبحث.

المبحث الثاني: مشروعية الرقية وأركانها وضوابطها.

المطلب الأول: مشروعية الرقية من الكتاب والسنة.

وفيه فرعان:

الفرع الأول: أدلة مشروعية الرقية من الكتاب.

الفرع الثاني: أدلة مشروعية الرقية من السنة.

المطلب الثاني: أركان الرقية.

وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: الراقي وشروطه.

الفرع الثاني: المرقي وشروطه.

الفرع الثالث المرقي به وشروطه.

المبحث الثالث: مخالفات ممارسي العلاج بالرقية شرعا ونظاما.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أهم مخالفات ممارسي العلاج بالرقية.

المطلب الثاني: أهم النصوص النظامية المتعلقة بمخالفات ممارسي العلاج بالرقية

المطلب الثالث: أبرز الجهود الرسمية في مكافحة مخالفات ممارسي العلاج بالرقية

الخاتمة: واشتملت على أهم النتائج والتوصيات.

فهرس المصادر والمراجع.

المبحث الأول

التعريف بمصطلحات البحث

تقسيم وتمهيد:

في بداية كل بحث علمي لا بد من التعرض إلى مصطلحات البحث بالتعريف والتوضيح؛ حتى يتسنى للقارئ فهم مفردات البحث ومعانيها؛ لذلك قسمت هذا المبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول

التعريف بالرقية والمخالفة لغة واصطلاحا

أولا: التعريف بالرقية:

تعريف الرقية لغة:

قال الفيروزابادي" الرقية بالضم: العُوذة، جمعها: رُقىً. ورقاه رَقيًا، ورُقيًا، ورُقيةً، فهو رقاء: نفث في عوذته "(١).

وعرفها ابن الأثير بقوله: "الرقية: العوذة التي يرقى بها صاحب الآفة، كالحمى، والصرع، وغير ذلك من الآفات"(٢).

وقال الجوهري: "العزائم هي الرقى"(٣).

وقال الفيروزابادي" :العزائم، أي: الرقى، أو هي آيات من القرآن تُقرأ على ذوي الآفات؛ رجاء البرء" (٤).

تعريف الرقية اصطلاحا:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله: "الاسترقاء: طلب الرقية، وهو من

---

(١) القاموس المحيط (ر ق ى).

(٢) النهاية لابن الأثير (ر ق ى).

(٣) الصحاح للجوهري (ع زم).

(٤) القاموس المحيط (ع ز م).

أنواع الدعاء"[١].

وقال القرافي –رحمه الله: "الرقية هي ألفاظ خاصة يحدث عندها الشفاء من الأسقام، والأدواء، والأسباب المهلكة"[٢].

وقال العدوي المالكي: "الرقية هي العُوذة: ما يرقى به من الدعاء لطلب الشفاء".

وقال ابن الأثير –رحمه الله:" الرقية هي العُوذة التي يُرْقى بها صاحب الآفة، كالحُمَّى، والصَّرع، وغير ذلك من الآفات[٣].

ومن هذه التعريفات **يمكن القول إن الرقية في العموم:** القراءة على المريض بشيء من القرآن الكريم، أو الأدعية الواردة عن الرسول الكريم –صلى الله عليه وسلم؛ طلبا للشفاء من الله –تعالى.

ثانيا: التعريف بالمخالفة:

تعريف المخالفة لغة:

"والمخالفة: مصدر خالف، يقال: على خلاف ذلك. أي: على النقيض منه"[٤].

والمخالفات: "من الفعل (خلف): الخاء، واللام، والفاء أصول ثلاثة: أحدها: أن يجيء شيء بعد شيء يقوم مقامه، والثاني: خلاف قدام، والثالث: التغير"[٥].

والمخالفة اصطلاحا: "تقع بارتكاب المحرم، وترك الأفضل"[٦].

---

(١) زيارة القبور والاستنجاد بالمقبور، ص١٢.

(٢) أنوار البروق في أنواء الفروق، ١٩٦/٤.

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر لمجد الدين ابن الأثير.

(٤) معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار، مادة خ ل ف، ٦٨٥/١.

(٥) مقاييس اللغة، لابن فارس، باب الخاء واللام وما يثلثهما، ٢١٠/٢.

(٦) العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، ابن العطار ٢٨١/١.

والمخالفة في النظام: "كل تجاوز متعمد أو غير متعمد لأي حكم من أحكام النظام، أو اللوائح، أو القرارات الصادرة تنفيذا له"(١).

المطلب الثاني

الألفاظ ذات الصلة بالبحث

أولا: السحر لغة واصطلاحا:

تعريف السحر لغة:

الأخذة، وكل ما لطف مأخذه ودق فهو سحر، وقد سحره يسحره بالفتح سِحرا بالكسر، والساحر العالم وسحره: خدعه، وكذا إذا علله، ومنه قوله –تعالى: ﴿ قَالُوٓاْ إِنَّمَآ أَنتَ مِنَ ٱلۡمُسَحَّرِينَ﴾(٢)، والمسحر: المخلوق ذو سحر، أي: رئة، وقيل: المعلل(٣).

تعريف السحر اصطلاحا:

هناك عدة تعريف لكلمة السحر في الاصطلاح، اختلفت في مضمونها باختلاف فهم أصحابها واجتهادهم في إيجاد تعريف للسحر، ونسوق خلال الأسطر القادمة عددا من هذه التعاريف على النحو التالي:

قال ابن قدامة المقدسي –رحمه الله: "السحر عقد ورقى، وكلام يتكلم به، أو يكتبه، أو يعمل شيئا يؤثر في بدن المسحور، أو قلبه، أو عقله من غير مباشرة له، وله حقيقة، فمنه ما يقتل، وما يمرض، وما يأخذ الرجل عن امرأته؛ فيمنعه وطأها، ومنهم ما يفرق بين المرء وزوجه، وما يبغض أحدهما إلى الآخر، أو يحبب بين اثنين"(٤).

---

(١) انظر: لائحة النظر في مخالفات نظام ولوائح الدفاع المدني، تعريفات، المادة الأولى.

(٢) سورة الشعراء: ١٥٣.

(٣) مختار الصحاح، الرازي، ص٢٨٠.

(٤) المغني، ابن قدامة،٢٩٩/١٢.

وقال ابن القيم في زاد المعاد: "والسحر هو مركب من تأثيرات الأرواح الخبيثة، وانفعال القوى الطبيعية عنها"(١).

وقال الشيخ صالح بن فوزان الفوزان: "السحر عبارة عن رقى، وعزائم، وأدوية، وأبخرة يستعملها المشعوذون والدجالون مع استعانتهم بالشياطين، ولا يمكن للساحر أن يتعاطى السحر وأن يؤثر إلا إذا تعامل مع الشياطين، وأشرك بالله – عز وجل"(٢).

وعندما سئل الشيخ محمد بن صالح العثيمين –رحمه الله– عن السحر قال: "هو عبارة عن كل ما لطف وخفي سببه بحيث يكون له تأثير لا يطلع عليه الناس، وهو بهذا يشمل التنجيم، والكهانة، واللطافة معناها الشيء الخفي اللطيف"(٣).

ثانيا: التولة:

لغة: السِّحْرُ، وَخَرَزٌ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ يُحَبِّبُ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا(٤).

واصطلاحا: هي شيء يصنع لتحبيب الرجل إلى امرأته والمرأة إلى زوجها ...، يتعاطاها أغلب النساء، النساء يصنعون أشياء بواسطة الجن والشياطين يزعمون أنه يحصل به تحبيب الرجل إلى امرأته، والمرأة إلى زوجها يسمونه الصرف والعطف، وهو نوع من السحر، والسحر كله منكر، وكله كفر وضلال(٥)، قال –تعالى– عن هاروت وماروت: ﴿ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟

(١) زاد المعاد، ابن القيم، ص.١٢٥.

(٢) السحر والشعوذة وأثرهما على الفرد والمجتمع للفوزان، جمع وإعداد: عادل الفريدان، ص.٤.

(٣) فقه العبادات للعثيمين، إعداد: عبد الله الطيار، ص٦٧.

(٤) الآداب الشرعية ٣ / ٧٥.

(٥) الموسوعة الفقهية الكويتية ٢٣/١٣.

لَمَنِ ٱشۡتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنۡ خَلَٰقٖۚ وَلَبِئۡسَ مَا شَرَوۡاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمۡۚ لَوۡ كَانُواْ يَعۡلَمُونَ ١٠٢﴾ (١).

ثالثا: الشعوذة:

لغة: الشعوذة: خفة في اليد، وأخذ كالسحر، يُرى الشيء بغير ما عليه أصله في رأى العين، ورجل مشعوِذ ومشعوَذ.

والشعوذة :السرعة، وقيل: هي الخفة في كل أمر، والشعوذى: رسول الأمراء في مهماتهم على البريد، وهو مشتق منه لسرعته، وقال الليث: الشعوذة، والشعوذى مستعمل، وليس من كلام أهل البادية(٢).

واصطلاحا: كل أمر مموّه باطل لاحقيقة له ولا ثبات(٣).

رابعا: التميمة:

التَّمِيمَةُ لغة: خَيْطٌ أَوْ خَرَزَاتٌ كَانَ الْعَرَبُ يُعَلِّقُونَهَا عَلَى أَوْلَادِهِمْ، يَمْنَعُونَ بِهَا الْعَيْنَ فِي زَعْمِهِمْ، فَأَبْطَلَهَا الإِسْلاَمُ . قَال الْخَلِيل بْنُ أَحْمَدَ: التَّمِيمَةُ قِلاَدَةٌ فِيهَا عُوَذٌ(٤).

وَهِيَ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ: الْعُوذَةُ الَّتِي تُعَلَّقُ عَلَى الْمَرِيضِ وَالصِّبْيَانِ، وَقَدْ يَكُونُ فِيهَا الْقُرْآنُ وَذِكْرُ اللَّهِ إِذَا خُرِزَ عَلَيْهَا جِلْدٌ(٥).

خامسا: الودعة:

شَيْءٌ أَبْيَضُ يُجْلَبُ مِنَ الْبَحْرِ يُعَلَّقُ فِي أَعْنَاقِ الصِّبْيَانِ وَغَيْرِهِمْ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ عَلَّقَ وَدَعَةً فَلاَ وَدَعَ اللَّهُ لَهُ. أَيْ: فَلاَ بَارَكَ اللَّهُ مَا هُوَ فِيهِ مِنَ الْعَافِيَةِ،

---

(١) البقرة: ١٠٢.

(٢) لسان العرب لابن منظور مادة (شعوذ).

(٣) أحكام القرآن/ الجصاص ١ /٤٣.

(٤) العين، للخليل بن أحمد، ١١١/٨.

(٥) القوانين الفقهية لابن جزي، ص ٤٥٢.

وَإِنَّمَا نَهَى عَنْهَا لأَنَّهُمْ كَانُوا يُعَلِّقُونَهَا مَخَافَةَ الْعَيْنِ، فَالْوَدَعَةُ مِثْل التَّمِيمَةِ فِي الْمَعْنَى(١).

سادسا: النشرة:

النشرة في اللغة على وزن فُعلة، من النشر بمعنى: التفريق، والكشف، وتأتي بمعنى البسط، خلاف الطي، يقال: نشر الثوب ونحوه، ينشره، نشرًا، ونشرُه. أي: بسطه(٢).

والنشرة في الاصطلاح: ضرب من الرقية والعلاج، يعالج به من كان يظن أن به مسًّا من الجن، سميت نشرة لأنه يُنشَّر بها عنه ما خامره من الداء. أي: يكشف، ويزال"(٣).

وقال ابن القيم: "النشرة حل السحر عن المسحور"(٤).

ثامنا: التَّفْل والنفث والنفخ:

النَّفْخُ مَعَهُ رِيق، وَالنَّفْثُ: نَفْخٌ لَيْسَ مَعَهُ رِيقٌ. فَالتَّفْل شَبِيهٌ بِالْبَزْقِ، وَهُوَ أَقَل مِنْهُ، أَوَّلُهُ الْبَزْقُ، ثُمَّ التَّفْل، ثُمَّ النَّفْثُ، ثُمَّ النَّفْخُ(٥).

---

(١) تفسير القرطبي ١٠ / ٣٢٠.
(٢) لسان العرب (ن ش ر).
(٣) النهاية: (ن ش ر).
(٤) أعلام الموقعين ٤/ ٣٩٦.
(٥) عمدة القاري ١٠ / ١٨٤.

المبحث الثاني
مشروعية الرقية وأركانها

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
مشروعية الرقية من الكتاب والسنة

وفيه فرعان:

الفرع الأول: أدلة مشروعية الرقية من الكتاب:

ورد في كتاب الله –تعالى– آيات تدل على مشروعية الرقية، منها:

قوله –تعالى: ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴿٨٢﴾ ﴾.

يقول ابنُ القيّم –رحمه الله: "فالقرآن هو الشفاءُ التّامُّ من جميع الأدواءِ القلبيةِ والبدنيةِ وأدواءِ الدنيا والآخرة، وما كلُّ أحدٍ يؤهَّلُ ولا يوفّقُ للاستشفاء به، وإذا أحسنَ العليلُ التداوي به، ووضعه على دائه بصدقٍ وإيمانٍ، وقبولٍ تامٍ، واعتقادٍ جازم واستيفاء شروطه لم يقاومه الداءُ أبدا، وكيف تقاوم الأدواءُ كلام ربِّ الأرضِ والسماءِ الذي لو نزل على الجبال لصدَّعها، أو على الأرضِ لقطَّعها؟ فما من مرضٍ من أمراضِ القلوبِ والأبدانِ إلاّ وفي القرآنِ سبيلُ الدلالةِ على دوائه وسببه، فمن لم يشفهِ القرآنُ فلا شفاهُ الله، ومن لم يكفِه فلا كفاهُ الله"(١).

وقوله –تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ ۖ وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ يُنَادَوْنَ مِن مَّكَانٍۭ بَعِيدٍ ﴿٤٤﴾ ﴾(٢).

قال ابنُ حجر –رحمه الله: قال ابنُ التين: الرُّقى بالمعوذاتِ وغيرها من أسماء الله، هو الطبُّ الروحاني، إذا كان على لسانِ الأبرار من الخلقِ حصل

(١) زاد المعاد لابن القيّم٤/٣٥٢.

(٢) سورة فصلت (٤٤).

الشفاءُ بإذن الله –تعالى، فلمّا عزَّ هذا النوعُ، فزع الناسُ إلى الطبِّ الجسماني وتلك الرُّقى المنهي عنها التي يستعملها المعزِّمُ وغيرُها.."[1].

الفرع الثاني: أدلة مشروعية الرقية من السنة:

كما وردت أحاديث نبوية شريفة تدل –أيضا– على مشروعية الرقية والأخذ بها طلبا للشفاء من الله –تعالى، ومن ذلك:

١- قال –صلى الله عليه وسلم: "**اعرضوا عليَّ رقاكُم، لا بأس بالرُّقى، ما لم يكن فيه شرك**"[2].

٢- وعن أبي سعيدٍ الخدري – رضي الله عنهم – أن رهطًا من أصحاب رسول الله ﷺ انطلقوا في سفرةٍ سافروها، حتى نزلوا في حيٍّ من أحياءِ العربِ، فاستضافوهم، فأبوا أن يُضيفوهم، فلُدغ سيّدُ ذلك الحيّ، فسعوا له بكل شيءٍ لا ينفعُه شيءٌ، فقال بعضُهم: لو أتيتم هؤلاء الرهط الذي نزلوا بكم، لعّلهُ أن يكونَ عند بعضهم شيءٌ، فأتوهم فقالوا: يا أيها الرهط، إنّ سيِّدنا لُدغ، فسعينا له بكل شيءٍ لا ينفعُه شيءٌ فهل عند أحدٍ منكم شيءٌ؟ فقال بعضهم: نعم، واللهِ إنّي لراقٍ، ولكن والله لقد استضفناكم، فلم تضيفونا، فما أن براقٍ لكم حتى تجعلوا لنا جُعلًا، فصالحوهم على قطيعٍ من الغنم، فانطلق، فجعل يتفلُ ويقرأ: (الحمدُ لله رب العالمين) حتى لكأنّما نشط من عقالٍ، فانطلق يمشي ما به قلبه، قال: فأوفاهم جُعْلَهم الذي صالحوهم عليه، فقال بعضُهم: اقسموا، فقال الذي رقى: لا تفعلوا حتى نأتي رسول الله، فنذكُرَ له الذي كان، فننظُرَ ما يأمرنا، فقدموا على رسول الله ﷺ فذكروا له فقال: **وما يدريكَ أنها رقية؟ أصبتُم، اقسموا، واضربوا لي معكم بسهمٍ**"[3].

---

(١) فتح الباري، ١٠/١٩٥.

(٢) أخرجه مسلم، ٢٢٠٠.

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٧٦)، ومسلم(٢٢٠١) .

٣- وعن ابن عباسٍ -رضي الله عنهما: **أنَّ النبيَّ ﷺ كان (يعوّذُ) الحسنَ والحسين: أعيذكما بكلماتِ الله التامّةِ، من كلِّ شيطانٍ وهامّةٍ، ومن كلِّ عينٍ لامَّةٍ**(١).

هذه الأحاديث في مجملها تدل على مشروعية الرقية، وأن الأخذ بها من الأسباب النافعة التي ينتفع بها المسلم.

قال الشيخ ابن باز -رحمه الله: "تعاطي الأسباب التي يحتاج إليها أمر مطلوب ومشروع، وتوقي أسباب الهلاك أمر واجب متحتم، والله فطر العباد على هذا الشيء، وجاءت به الرسل -عليهم الصلاة والسلام، وهو لا ينافي التوكل.

والتوكل: الثقة بالله، والاعتماد عليه، والتفويض إليه، والإيمان بأنه مسبب الأسباب، وأن كل شيء بقضائه وقدره، ومن ذلك فعل الأسباب، المتوكل يعتمد على الله، ويثق به، ويعلم أن كل شيء بقضائه وقدره، ومع ذلك يأخذ بالأسباب، يأكل لئلا يجوع، يشرب لئلا يهلك، يستدفئ في الشتاء عن البرد، إلى غير هذا من الأسباب التي شرعها الله لعباده(٢).

المطلب الثاني
أركـان الـرقيـة

تمهيد:

للرقية الشرعية أركان ثلاثة، هي: الراقي، والمرقي، والمرقي به، ومن خلال هذا المطلب أتناول هذه الأركان وفق الفروع الثلاثة التالية:

---

(١) أخرجه البخاري(٣٣٧١) .

(٢) فتاوى نور على الدرب لابن باز بعناية الشويعر،٤/٢٥،٢٤.

الفرع الأول: الراقي وشروطه:

أولا: تعريف الراقي: هو الشخص الذي يقوم بعلاج الآخرين وفق ما ورد بالكتاب والسنة.

ثانيا: شروط الراقي:

ذكر أهل العلم جملة من الشروط الواجب توافرها فيمن يقوم برقية الناس وعلاجهم بها، ومن تلك الشروط:

١- أن يكون الراقي مسلما، فالرقية عبادة من جملة العبادات التي شرعها الله لعباده، والعبادات في الإسلام لا تصح ولا تقبل إلا إذا كانت من مسلم.

٢- أن يكون الراقي على درجة طيبة من الصلاح والعلم والاستقامة، فعن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: إنَّ الله -تعالى- طيب لا يقبل إلا طيبًا، وإنَّ الله أمر المؤمنين بما أمر به المُرسلين؛ فقال -تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًاۖ إِنِّي بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ٥١ ﴾[1]، وقال -تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ وَٱشۡكُرُواْ لِلَّهِ إِن كُنتُمۡ إِيَّاهُ تَعۡبُدُونَ ١٧٢ ﴾[2]، ثم ذكر الرجلَ يُطيل السفر، أشعث، أغبر، يمد يديه إلى السماء: يا رب، يا رب، ومطعمه حرام، وملبسه حرام، وغُذي بالحرام، فأنَّى يُستجاب لذلك؟!"[3].

٣- أن يكون الراقي مخلصا لله -تعالى- في رقيته: فالإخلاص أساس قبول العبادات، قال -تعالى: " وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء". وقال -صلى الله عليه وسلم: "**إنَّما الأعْمالُ بالنِّيّاتِ، وإنَّما لِكُلِّ امْرِئٍ ما نَوَى،**

---

(١) المؤمنون: ٥١.

(٢) البقرة: ١٧٢.

(٣) أخرجه مسلم (١٠١٥)، والترمذي (٢٩٨٩)، وأحمد (٨٣٤٨)، واللفظ له.

فمَن كانَتْ هِجْرَتُهُ إلى دُنْيا يُصِيبُها، أوْ إلى امْرَأَةٍ يَنْكِحُها، فَهِجْرَتُهُ إلى ما هاجَرَ إلَيْهِ(١)".

الفرع الثاني: المرقي وشروطه:

أولا: تعريف المرقي: الشخص الذي يُرقى، سواء من نفسه، أو من غيره.

ثانيا: شروط المرقي: ذكر أهل العلم جملة من الشروط التي ينبغي توافرها في المرقي، ومن تلك الشروط:

١- التعلق بالله -تعالى- وحده، وهذا من أساسيات التوحيد الذي جاءت به رسل الله -تعالى- جميعا -عليهم السلام، قال -تعالى: ﴿ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ٢٣ ﴾ (٢).

٢- اليقين التام بأن الشفاء من عند الله -تعالى: قال -تعالى: ﴿وَإِن يَمۡسَسۡكَ ٱللَّهُ بِضُرّٖ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَۖ وَإِن يَمۡسَسۡكَ بِخَيۡرٖ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ١٧﴾.

قال ابن باز -رحمه الله: "وكثير من الناس لا تنفعه الأسباب، ولا الرقية بالقرآن، ولا غيره؛ لعدم توافر الشروط، وعدم انتفاء الموانع، ولو كان كل مريض يشفى بالرقية أو بالدواء لم يمت أحد، ولكن الله -سبحانه- هو الذي بيده الشفاء، فإذا أراد ذلك يسر أسبابه، وإذا لم يشأ ذلك لم تنفعه الأسباب"(٣).

٣-ألا يستعجل المرقي الشفاء، وأن يلح في الدعاء: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم: "**يُسْتَجابُ لأحَدِكُمْ ما لَمْ يَعْجَلْ، يقولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي**"(٤).

---

(١) صحيح البخاري، رقم ١.

(٢) المائدة: ٢٣.

(٣) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ٦١/٨.

(٤) أخرجه البخاري (٦٣٤٠)، ومسلم (٢٧٣٥) .

قال بعض العلماء: قوله (ما لم يعجل) يعنى: يسأم الدعاء، ويتركه؛ فيكون كالمانّ بدعائه، وأنه قد أتى من الدعاء ما كان يستحق به الإجابة، فيصير كالمبخّل لربّ كريم، لا تعجزه الإجابة، ولا ينقصه العطاء، ولا تضره الذنوب(١).

الفرع الثالث المرقي به وشروطه:

أولا تعريف المرقي به: وهي الرقية التي يرقي بها الراقي المرقي بكلام الله –تعالى، وبما ثبت عن النبي –صلى الله عليه وسلم– بقصد العلاج والشفاء من الله –تعالى.

ثانيا شروط المرقي به: ذكر أهل العلم جملة من الشروط الواجب توافرها في الرقية الشرعية، ومن تلك الشروط:

١– أن تكون الرقية من كلام الله –تعالى، أو بأسمائه، أو بصفاته، أو من سنة نبيه –صلى الله عليه وسلم.

فعن عائشة –رضي الله عنها قالت "**كانَ رَسولُ اللَّهِ –صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ– إذَا أوَى إلى فِرَاشِهِ، نَفَثَ في كَفَّيْهِ بقُلْ هو اللَّهُ أحَدٌ وبِالْمُعَوِّذَتَيْنِ جَمِيعًا، ثُمَّ يَمْسَحُ بهِما وجْهَهُ، وما بَلَغَتْ يَدَاهُ مِن جَسَدِهِ قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا اشْتَكَى كانَ يَأْمُرُنِي أنْ أفْعَلَ ذلكَ به.** قَالَ يُونُسُ: كُنْتُ أرَى ابْنَ شِهَابٍ يَصْنَعُ ذلكَ إذَا أتَى إلى فِرَاشِهِ(٢)".

وعن أبي سعيد الخدري –رضي الله عنه– **أنَّ رسولَ اللهِ –صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ– كان يَتعوَّذُ مِن عَينِ الجانِّ، وعَينِ الإنسِ، فلمَّا نزَلَتِ المُعَوِّذتانِ أخَذَهما، وترَكَ ما سِوى ذلك**(٣).

وعن عائشة –رضي الله عنها– قالت "**كانَ إذَا اشْتَكَى رَسولُ اللهِ –صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ– رَقَاهُ جِبْرِيلُ، قالَ: باسْمِ اللهِ يُبْرِيكَ، وَمِنْ كُلِّ دَاءٍ يَشْفِيكَ، وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إذَا حَسَدَ، وَشَرِّ كُلِّ ذِي عَيْنٍ**(٤) ".

---

(١) شرح صحيح البخاري – ابن بطال١٠/١٠٠.

(٢) أخرجه البخاري ٥٧٤٨.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٥١١) .

(٤) أخرجه مسلم ٢١٨٥.

٢- أن تكون الرقية واضحة، وبألفاظ عربية، وخالية من تمتمات وطلاسم المشعوذين(١).

قال ابن تيمية: "وَعَامَّةُ مَا بِأَيْدِي النَّاسِ مِنْ الْعَزَائِمِ وَالطَّلَاسِمِ وَالرُّقَى الَّتِي لَا تُفْقَهُ بِالْعَرَبِيَّةِ فِيهَا مَا هُوَ شِرْكٌ بِالْجِنِّ؛ وَلِهَذَا نَهَى عُلَمَاءُ الْمُسْلِمِينَ عَنْ الرُّقَى الَّتِي لَا يُفْقَهُ مَعْنَاهَا؛ لِأَنَّهَا مَظِنَّةُ الشِّرْكِ، وَإِنْ لَمْ يَعْرِفْ الرَّاقِي أَنَّهَا شِرْكٌ"(٢).

وقال الشيخ حافظ حكمي: "أَمَّا الرُّقَى الَّتِي لَيْسَتْ بِعَرَبِيَّةِ الْأَلْفَاظِ، وَلَا مَفْهُومَةَ الْمَعَانِي، وَلَا مَشْهُورَةً وَلَا مَأْثُورَةً فِي الشَّرْعِ الْبَتَّةَ، فَلَيْسَتْ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ وَلَا مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فِي ظِلٍّ وَلَا فَيْءٍ، بَلْ هِيَ وَسْوَاسٌ مِنَ الشَّيْطَانِ أَوْحَاهَا إِلَى أَوْلِيَائِهِ كَمَا قَالَ -تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَٰدِلُوكُمْ ۖ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴿١٢١﴾﴾(٣).

وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ: "**إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ**"؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمُتَكَلِّمَ بِهِ لَا يَدْرِي أَهُوَ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ -تَعَالَى، أَوْ مِنْ أَسْمَاءِ الْمَلَائِكَةِ، أَوْ مِنْ أَسْمَاءِ الشَّيَاطِينِ، وَلَا يَدْرِي هَلْ فِيهِ كُفْرٌ أَوْ إِيمَانٌ، وَهَلْ هُوَ حَقٌّ أَوْ بَاطِلٌ، أَوْ فِيهِ نَفْعٌ أَوْ ضُرٌّ، أَوْ رُقْيَةٌ أَوْ سِحْرٌ. وَلَعَمْرُ اللَّهِ لَقَدِ انْهَمَكَ غَالِبُ النَّاسِ فِي هَذِهِ الْبَلْوَى غَايَةَ الْانْهِمَاكِ، وَاسْتَعْمَلُوهُ عَلَى أَضْرُبٍ كَثِيرَةٍ وَأَنْوَاعٍ مُخْتَلِفَةٍ"(٤).

---

(١) فتح الباري ١٠/١٩٥.

(٢) مجموع الفتاوى ١٩/١٣.

(٣) الأنعام: ١٢١.

(٤) معارج القبول ٢/٥٠٧.

المبحث الثالث

مخالفات ممارسي العلاج بالرقية شرعا ونظاما

تقسيم وتمهيد:

لقد كثر في الآونة الأخيرة الحديث في المجالس والمنتديات وعبر وسائل التواصل حول المخالفات الشرعية والنظامية التي تحدث من بعض ممارسي العلاج بالرقية أو الدخلاء عليها، وذلك في ظل معاناة الكثيرين في هذا الزمان من الأمراض المزمنة والشكاوي المستمرة من أعراض العين، والمس، والسحر، وما يقابله من عدم وجود الوعي الكافي من طالب الرقية، وعدم تمييزهم في الغالب بين الراقي الشرعي الذي يبتغي برقيته وجه الله –تعالى– والدخلاء على هذا المجال من أصحاب الدجل والشعوذة، ومن خلال هذا المبحث أتناول أهم المخالفات المتعلقة بهذا الجانب وفق المطالب الثلاثة الآتية.

المطلب الأول

المخالفات الشرعية والنظامية على ممارسي العلاج بالرقية

ألا وإن من أهم هذه المخالفات ما يلي:

١- اتخاذ الرقية مهنة يومية ووسيلة للتكسب وجمع الأموال:

وهذا الأمر ملاحظ ومشاهد في واقع الناس، حيث كثر الحديث في المجالس والمنتديات ووسائل التواصل عن بعض الرقاة ممن جعلوا الرقية مهنة يومية لكسب المال، والحصول على الثراء السريع على حساب كثير من المرضى بخاصة النساء، بل إن البعض من هؤلاء الرقاة والدخلاء عليها يوهمون كل من تردد عليهم أن فيه مسا، أو سحرا، أو عينا، ويضربون لهم مواعيد متتالية للمراجعة والقراءة عليهم، وفي كل مراجعة يأخذون منهم مبالغ مالية كبيرة مقابل جلسات الرقية في استغلال واضح لحاجة الناس وطلبهم للأسباب المفضية للشفاء من أمراضهم التي يعانون منها.

قال الشيخ محمد بن العثيمين –رحمه الله: "التكسب بالرقية كثر جدًا، ومن أناس الله أعلم بحالهم من ناحية الاستقامة، لكن المؤمن الذي يريد أن ينفع أخاه وهو الذي يقرأ، فإن أعطي أخذ، وإن لم يعطَ لم يسأل، وهذا هو الذي يجعل الله تعالى في رقيته بركة، أما من جعل القرآن الكريم وسيلة للتكسب فقد اشترى الدنيا بعمل الآخرة –والعياذ بالله– وما له في الآخرة من نصيب، وهذه مسألة في الواقع صارت على مستوى كبير الآن"(١).

٢– المغالاة في أسعار الرقية:

وهذه المخالفة –أيضا– يرتكبها بعض ممارسي العلاج بالرقية ممن هم ليسوا أهلا لها، أو ممن استغلوا حاجة الناس لهم في ظل عدم وجود نظام مستقل بهم يجعلهم في دائرة الرقابة من قبل الجهات المختصة لملاحظة الأسعار التي يخصصونها لجلسات العلاج بالرقية، أو الأشياء التي يقومون ببيعها للمرضى وبأثمان غالية جدا، مثل الزيت، والماء، والعسل.

ولا شك أن هذا الأمر في غاية الأهمية، ويتطلب متابعة قوية لكبح جماح المغالاة والجشع الذي يمارس من بعض الرقاة في هذا الميدان.

٣– قيام بعض ممارسي العلاج بالرقية أو الدخلاء عليها باتخاذ أشخاص غير سعوديين وتوظيفهم في هذا المجال:

وهذه مخالفة شرعية ونظامية في آن واحد؛ حيث إن القيام بهذا العمل يعد مخالفة لولي الأمر الذي سن الأنظمة التي تمنع القيام بمثل هذه الأعمال، كما أنه يفتح الباب لاستقدام أشخاص وتشغيلهم في وظائف ومهن لا تنطبق مع الغرض الذي تم استقدامهم من أجله، كما أن هذا الأمر يتعارض مع أنظمة الإقامة والعمل، والإدارة العامة للجوازات تمنع ممارسته أو الإقدام عليه، وتفرض عليه عقوبات وغرامات مالية.

---

(١) لقاء الباب المفتوح، ١١/١١٦.

٤- عدم الالتزام بالضوابط الشرعية عند رقية النساء:

يقول -صلى الله عليه وسلم- محذرا من فتنة النساء: "**ما تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ علَى الرِّجالِ مِنَ النِّساءِ**"(١)، ويقول -صلى الله عليه وسلم: "**والَّذي نفسي بيدِه ما خلا رجلٌ بامرأةٍ إلَّا ودخل الشَّيطانُ بينهما**"(٢).

والالتزام بالضوابط الشرعية عند رقية النساء مطلب مهم لممارسي الرقية؛ لئلا تزل القدم، وتحصل الفتنة التي حذرنا منها النبي الكريم -صلى الله عليه وسلم، وللأسف الشديد وجد من بعض ممارسي الرقية أو الدخلاء عليها بعض المخالفات الشرعية في هذا الجانب، مثل: الاختلاء بالمرأة الأجنبية بدون محرم، وتلمس بعض المواضع من جسدها، وربما وصل الحال ببعضهم إلى أن يأمرها بخلع ملابسها بحجة أن الرقية تتطلب ذلك، وبعض النساء يغلب عليهن الجهل، وتثق بممارسي الرقية ثقة عمياء، وتظن أن فعله هذا متوافق مع الشرع.

٥- من المخالفات أيضا تخصيص بعض مرافق المساجد مكانا لمزاولة الرقية واستقبال الناس من أجل هذا الغرض:

وهذه مخالفة شرعية ونظامية؛ فالمرافق المخصصة للمساجد والملحقة بها لم تبنَ لهذا الغرض، ولا يجوز استخدامها في ذلك، ووزارة الشئون الإسلامية والدعوة والإرشاد تشدد في هذا الجانب، وتمنع من استخدام مرافق المساجد إلا في الأغراض التي بنيت من أجلها؛ حتى لا تستغل من قبل ضعفاء النفوس، وحتى لا تتخذ وسيلة للتكسب غير المشروع وأكل أموال الناس بالباطل.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٩٦)، ومسلم٢٧٤٠.

(٢) الترغيب والترهيب، ٨٩/٣.

٦- **ادعاء بعض ممارس الرقية قدرتهم على الاستعانة بالجن ومعرفه الشخص العائن عن طريقهم:**

وهذه أيضا مخالفة شرعية ينبغي التحذير منها، وقد جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (فتوى رقم ٧٨٠٤، ٨٦٩٣) أن استخدام الجن في الرقية عمل لا يجوز، وأن العلاج الشرعي للذي به مس من الجن يجب أن يكون بقراءة القرآن، وما صح من الأذكار عن النبي -صلى الله عليه وسلم.

٧- **من المخالفات -أيضا- استخدام الصعق الكهربائي وجلود بعض الحيوانات الميتة أثناء الرقية:**

وهذه الطريقة يزعم بعض ممارسي الرقية والدخلاء عليها أنها مفيدة في طرد الجن من جسد المصاب، ولا شك أن هذا الفعل عمل خطير، وليس له أصل في الشرع، كما أفتى بذلك الإمام ابن باز -رحمه الله- كما أن له شقا جنائيا يدان به الراقي إذا تسبب في أضرار على الشخص المرقي من جراح ونحوها، أو وصل الحال إلى التسبب في وفاة المرقي جراء هذه الأفعال الخطرة.

٨- **من المخالفات -أيضا- قيام بعض ممارسي الرقية بعمل خلطات وتركيبات من الأعشاب التي قد تتسبب في حصول الأمراض وربما الوفاة:**

وقد يجازف بعض الرقاة بكتابة وصفات طبية وأدوية دون الرجوع لأهل الاختصاص من الأطباء ومن في حكمهم، الذين يدركون الأبعاد الطبية المترتبة على تعاطي الأدوية والأضرار الجانبية لها، خاصة وأن بعض الأدوية تتسبب في حصول الإدمان، وهذا يوقع المرضى في مشاكل صحية هم في غنى عنها، كما أن بعض الخلطات العشبية لها دور رئيس في إصابة الشخص بالعديد من الأمراض: مثل الفشل الكلوي، وغيره، ولا شك أن هذا في مجمله يشكل جناية بحق طالب الرقية.

٩- من المخالفات أيضا: الثقة العمياء بالرقاة وتوهم كثير من النساء أن ممارس العلاج بالرقية هو المنقذ لحياتها والقادر على تخليصها من الأمراض:

فتتوسع مع الراقي بالحديث عن حياتها الخاصة والمشاكل التي تواجهها مع زوجها وأهلها، وتكشف له الكثير من أسرارها، وتتساهل في الحديث معه حتى يصل الأمر إلى انتهاك الأعراض، وارتكاب ما حرم الله، ويزداد الأمر سوءا إذا كانت تتردد على شخص لا يخاف الله ممن تدثر بلباس الرقية، وهو في الحقيقة من أهل الدجل والشعوذة؛ إذ ربما يقوم بتصويرها في أوضاع مخلة، فتنتقل الحال هنا من العلاج إلى الابتزاز، وتصبح هذه المرأة ضحية لهذا الشخص الذي استغل حاجتها، وسلب عرضها ومالها بعد أن أوهمها بالصلاح والتقى.

١٠- من المخالفات التي تذكر في هذا المجال قيام بعض ممارسي العلاج بالرقية بتبخير المريض بأنواع من الأعشاب والأوراق ونحو ذلك:

فهم يقومون بذلك لحمايتهم من العين والمس والسحر والحسد بحد زعمهم، وهذا العمل حرام شرعا، حيث جاء في فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء رقم (٤٣٩٣): "أنه لا يجوز علاج الإصابة بالعين بما ذكر؛ لأنها ليست من الأسباب العادية لعلاجها، وقد يكون المقصود بهذا التبخير استرضاء شياطين الجن والاستعانة بهم على الدجل، وإنما يعالج ذلك بالرقى الشرعية ونحوها مما ثبت في الأحاديث الصحيحة، هذا في الجانب الشرعي أما في الجانب الصحي فقد تتسبب هذه الأعشاب وهذا التبخير في حصول مشاكل صحية في الجهاز التنفسي والرئتين لدى المريض، فيزيدون مرضه مرضا ويتسببون في سوء حالته الصحية ما يشكل جناية بحق المرضى.

المطلب الثاني

أهم النصوص النظامية المتعلقة بمخالفات ممارسي العلاج بالرقية

لما كان من أبرز خصائص الدولة السعودية أنها دولة عقدية يقوم بناؤها على عقيدة التوحيد، وتستمدُّ من العقيدة تصورها للوجود، ونظرتها للكون والإنسان والحياة؛ فإنها تعتمد في أحكامها ونظمها التشريعية والخلقية والاجتماعية والاقتصادية على هذه العقيدة، والأحكام التي جاءت بها الشَّريعةُ الإسلاميَّة، تستمد أصول نهجها في السياسة والحكم(١).

وبنظرة عامة حول الأنظمة السعودية نجد أنها تنفرد بوجود نظام قانوني متميز يختلف عن الأنظمة القانونية المتعارف عليها دوليًا.

وأبرز ملامح هذا التميز أن أحكام الشريعة الإسلامية المستمدة من الكتاب والسنة هي المصدر الرئيس والوحيد للأنظمة في المملكة، وقد تقرر تأكيد هذا المبدأ في النظام الأساسي للحكم، الصادر برقم أ/ ٩٠وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ، حيث نص المادة الأولى منه على أن: "المملكة العربية السعودية دولة عربية إسلامية، ذات سيادة تامة، دينها الإسلام، ودستورها كتاب الله – تعالى، وسنة رسوله –صلى الله عليه وسلم، ولغتها هي اللغة العربية، وعاصمتها مدينة الرياض"(٢).

وقد ورد أيضا في المادة الثالثة والعشرين من هذا النظام ما نصه: "تحمي الدولة عقيدة الإسلام، وتطبيق شريعته، وتأمر بالمعروف، وتنهى عن المنكر، وتقوم بواجب الدعوة إلى الله –تعالى".

---

(١) محاضرة بعنوان: «النظام الأساس للحكم»، صاحب السمو الملكي الأمير الدكتور فيصل بن مشعل بن سعود ابن عبد العزيز، نظمتها الجمعية العلمية السعودية للدراسات الفكرية المعاصرة بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة القصيم، وألقيت بمركز الملك خالد الحضاري بمدينة بريدة يوم الثلاثاء ١٤٣١/٧/٣هـ.

(٢) منشور على موقع هيئة الخبراء بمجلس الوزراء **www.boe.gov.sa**

وحكام المملكة العربية السعودية منذ تأسيسها على يد مؤسسها الأول، ومرورا بمؤسس الدولة السعودية الحديثة الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود (رحمه الله) وأبنائه البررة – حريصون كل الحرص على تطبيق الشريعة الإسلامية في جميع ما يخص شئون الدولة، والاحتساب في ذلك، وقد أكد على هذا المبدأ الأصيل الملك عبد العزيز (رحمه الله): "وإنكم تعلمون أن أساس أحكامنا ونظمنا هو الشرع الإسلامي، وأنتم في تلك الدائرة أحرار في سن كل نظام، وإقرار العمل الذي ترونه موافقا لصالح البلاد، على شرط ألا يكون مخالفا للشريعة الإسلامية؛ لأن العمل الذي يخالف الشريعة لا يكون مفيدا جدا"(١).

وقد التزم قادة هذه البلاد هذا النهج واقعا، ورفعوا به رأسا، وقاموا به خير قيام، وأكدوا ذلك في كل مناسبة محكمين كتاب الله –عز وجل، وسنة رسوله – صلى الله عليه وسلم.

وقد شهد بسلامة الأساس التي تقوم عليها هذه البلاد وصحة المنهج الذي يسير عليه ولاة أمرها كبار العلماء في المملكة العربية السعودية.

قال سماحه الشيخ عبد العزيز بن باز (رحمه الله): "السعودية بحمد الله تحكم الشريعة في شعبها، وتقيم الحدود الشرعية، وقد أنشئت المحاكم الشرعية في سائر أنحاء المملكة، وليست معصومة لا هي ولا غيرها من الدول، ولا ريب أن بلادنا من أحسن البلاد الإسلامية وأقومها بشعائر الله، على ما فيها من نقص وضعف"(٢).

إن النصوص النظامية المتعلقة بمخالفات ممارسي الرقية في النظام السعودي، والجهات المختصة بمعالجة هذا النوع من المخالفات لها دور في الحد منها، ووقاية المجتمع من شرورها، وفقا لما ورد بالأنظمة واللوائح السعودية

(١) مختارات من الخطب الملكية، دارة الملك عبد العزيز ٥٣/١.

(٢) نقلا عن موقع الشيخ عبد العزيز بن باز في الإنترنت www.binbaz.org.sa .

المستمدة من الكتاب والسنة، فبلاد الحرمين الشريفين تتميز عن جميع بلاد العالم بتطبيق شرع الله –عز وجل– في جميع نواحي الحياة، علما بأن معظم القوانين في البلاد الإسلامية تنص على تجريم الأفعال المندرجة تحت الشعوذة والسحر، لكن بعضها تجعل ذلك من قبيل جرائم النصب والاحتيال، وبعضها الآخر يقررها ضمن المخالفات، وفي الآونة الأخيرة اتجهت بعض الدول إلى تقرير عقوبات شديدة على من يرتكب تلك الأفعال(١).

وفي المملكة العربية السعودية نصت المادة الأولى من النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر ١/ ٩٠ في ١٤١٢/٨/٢٧هـ، على "أن دستور المملكة هو كتاب الله وسنة رسوله –صلى الله عليه وسلم". ونصت المادة السابعة منه على "أن الحاكم يستمد سلطته من كتاب الله وسنة رسوله –صلى الله عليه وسلم، وهما الحاكمان في هذا النظام وجميع أنظمة الدولة". ونصت المادة (٤٦) منه على "أن القضاء سلطة مستقلة، ولا سلطان على القضاة في قضائهم غير سلطان الشريعة الإسلامية"، ونصت المادة الأولى من نظام المرافعات الشرعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٢١) في ١٤٢١/٥/٢٠ هـ، على "أن تطبق المحاكم على القضايا المعروضة أمامها أحكام الشريعة الإسلامية، وفقا لما دل عليه الكتاب والسنة وما يصدره ولي الأمر من أنظمة لا تتعارض مع الكتاب والسنة"، وعلى ذلك تقوم المحاكم الشرعية بالفصل في الخصومات بعد أن يتم الرفع لها من قبل السلطات المختصة التي تقوم بالقبض على كل من يرتكب جرما بعد التحقيق معه في التهمة المنسوبة إليه.

والعقوبة تكون وفق الشريعة الإسلامية، ويتولى التنفيذ بعد صدور الأحكام النهائية السلطة التنفيذية المتمثلة في وزارة الداخلية.

---

(١) انظر:٣٩٩ من قانون العقوبات الإماراتي، م٣٦٦ من قانون العقوبات المصري، ٣٥٤ من قانون العقوبات القطري، ٤٧١ من قانون العقوبات الأردني، ٧٦٨ من قانون العقوبات اللبناني، ٧٥٤ من قانون العقوبات السوري.

وقد قررت المادة السابعة عشرة بعد المائتين من نظام الإجراءات الجزائية "أنه تنفذ الأحكام الصادرة بالقتل، أو القطع، أو الرجم، أو القصاص في النفس، أو فيما دونها بعد صدور أمر من الملك، أو ممن ينيبه.

كما يشهد مندوبو الحاكم الإداري والمحكمة وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والشرطة تنفيذ الأحكام الصادرة بالقتل، أو القطع، أو الرجم، أو الجلد، أو القصاص في النفس، أو فيما دونها، وتحدد لوائح هذا النظام إجراءات عملهم، وجرائم السحر والشعوذة من قضايا التعزيرات التي تنظرها المحاكم الجزائية، وفقا للمادة الثامنة والعشرين بعد المائة من نظام الإجراءات الجزائية.

ويرفع الحكم الصادر من محكمة أول درجة إلى محكمة الاستئناف لتدقيقه، أو رفعه إلى المحكمة العليا وفقا للمادة الثانية والتسعين بعد المائة من نظام الإجراءات الجزائية.

فضلا عن أن بعض مخالفات ممارسي الرقية، أو الدخلاء عليها من الدجالين والمشعوذين والسحرة قد تصل إلى ارتكاب جريمة من الجرائم الموجبة للتوقيف، فقد قررت المادة: ١١٢ من نظام الإجراءات الجزائية موجبات التوقيف بقولها: يحدد وزير الداخلية بناء على توصية رئيس هيئة التحقيق والادعاء العام ما يعد من الجرائم الكبيرة الموجبة للتوقيف، وينشر ذلك في الجريدة الرسمية، والتوقيف سلب حرية المتهم مدة من الزمن تحددها مقتضيات التحقيق ومصلحته.

وقد حدد النائب العام في المملكة الجرائم الكبيرة الموجبة للتوقيف بالقرار رقم١ في ١٤٤٢/١/١ بناء على الصلاحيات المقررة بموجب المادة:١١٢ من نظام الإجراءات الجزائية، ومن هذه الجرائم جرائم الحدود المعاقب عليها بالقتل أو القطع.

المطلب الثالث

أبرز الجهود الرسمية في مكافحة مخالفات ممارسي العلاج بالرقية

من نعم الله على هذه البلاد أن هناك أجهزة رقابية كثيرة تتضافر جهودها في متابعة مخالفات ممارسي الرقية، أو الدخلاء عليها والتصدي لهم، ومن هذه الأجهزة وزارة الداخلية بفروعها الكثيرة، ووزارة الشئون الإسلامية عن طريق الأئمة والخطباء الذين يحذرون الناس في خطب الجمعة، ويوضحون لهم ضرر الدجالين، والمشعوذين، والسحرة، وخطورة الذهاب إليهم، وكذلك وزارة التربية والتعليم وذلك عن طريق المناهج الكثيرة التي تبين أهمية التوحيد للطلاب وخطورة السحرة وحرمة الذهاب إليهم، وتوضح الطريقة الشرعية لمن أصيب بشيء من الأمراض الحسية والمعنوية، وترشد إلى العلاج الصحيح لذلك، وتوضح الفرق بين الراقي الشرعي وغيره.

وكذلك الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عبر مراكزها المنتشرة في كل بلد؛ إذ تتابع هذه المراكز المخالفات التي تقع من الدخلاء على الرقية الشرعية من السحرة، والدجالين، والمشعوذين، وتبلغ عنهم الجهات المختصة؛ ليلقوا جزاءهم الرادع.

وجهة الاختصاص التي يحال إليها الجرائم المتولدة من هذه المخالفات هي النيابة العامة، حيث نصت المادة (١٣) من نظام الإجراءات الجزائية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٢ في ١٤٣٥/١/٢٢ هـ على أنه "تتولى هيئة التحقيق والادعاء العام التحقيق والادعاء العام طبقا لنظامها ولائحته". ونصت المادة (١٥) من النظام ذاته على أنه "تختص هيئة التحقيق والادعاء العام وفقا لنظامها بإقامه الدعوى الجزائية ومباشرتها أمام المحاكم المختصة". ونصت الفقرة (أولا) في المادة الثالثة من نظام هيئة التحقيق والادعاء العام ولائحة أعضاء هيئة التحقيق والادعاء العام والعاملين فيها الصادر بالمرسوم الملكي رقم: م/ ٥٦ في ١٤٠٩/١٠/٢٤ هـ على أنه "تختص الهيئة وفقا للأنظمة وما تحدده اللائحة التنظيمية بما يلي:

أ- التحقيق في الجرائم.

ب- التصرف في التحقيق برفع الدعوى، أو حفظها، طبقا لما تحدده اللوائح.

ج- الادعاء أمام الجهات القضائية وفقا للائحة التنظيمية.

د- طلب تمييز الأحكام الشرعية.

هـ- الإشراف على تنفيذ الأحكام الجزائية.

و- الرقابة والتفتيش على السجون ودور التوقيف، وأي أماكن تنفذ فيها أحكام جزائية، والقيام بالاستماع إلى شكاوى المسجونين والموقوفين، والتحقق من مشروعية سجنهم أو توقيفهم ومشروعية بقائهم في السجن، أو دور التوقيف بعد انتهاء المدة، واتخاذ الإجراءات اللازمة لإطلاق سراح من سجن أوقف منهم بدون سبب مشروع، وتطبيق ما تقضي به الأنظمة في حق المتسببين في ذلك، ويجب إحاطة وزير الداخلية بما يبدو من ملاحظات في هذا الشأن، ورفع تقرير له كل ستة أشهر عن حالة السجناء والموقوفين.

ز- أي اختصاصات أخرى تسند إليها بموجب الأنظمة أو اللوائح الصادرة طبقا لهذا النظام، أو قرارات مجلس الوزراء، أو الأوامر السامية.

واستنادا إلى ذلك فقد تولت دائرة التحقيق في قضايا الاعتداء على العرض والأخلاق في النيابة العامة هذا الجانب بعد التنسيق مع الشرطة، وتم تصنيف الجرائم الداخلة في اختصاص هذه الدائرة ضمن عدة مجموعات، المجموعة الثالثة تضمنت الجرائم التالية:

١- السحر.

٢- الدجل والشعوذة.

٣- الرقية غير الشرعية.

٤- حيازة كتب السحر والشعوذة، أو طرحها للتداول.

وبذلك تصبح هيئة النيابة العامة هي صاحبة الاختصاص الأصلي في معالجة هذا النوع من الجرائم المتولدة من مخالفات ممارسي العلاج بالرقية.

وتضامنا مع ذلك للمضي في محاربة الشرك والسحر والشعوذة والدجل، وتجاوبا مع ولاة الأمر في هذه البلاد في قمع كل ساحر وساحرة ومشعوذ ومشعوذة، وحفظا للرقية الشرعية من الدخلاء عليها؛ فقد صدر قرار مجلس هيئة كبار العلماء رقم (١٨٤) في ١٤١٧/٤/١٢ هـ المؤيد بالأمر السامي رقم (٥٢٨٥) في ١٤١٨/٤/١٦ هـ، المتضمن الضوابط الخاصة بمعالجة ظاهرة مزاولة العلاج بالرقية والطب الشعبي، على النحو التالي:

١- المنع مطلقا لغير السعوديين من مزاولة العلاج بالرقية والطب الشعبي، وإبعاد من يتعاطى ذلك منهم؛ لأنه عمل في غير ما استقدم من أجله، وفي ذلك مخالفة لما نصت عليه التعليمات المتبعة من ولي الأمر، ومن ثبت عليه أنه كان يزاول في علاجه ما يخالف الشرع المطهر فإنه يحال إلى المحكمة لإجراء ما يلزم في حقه شرعا قبل تسفيره.

٢- المنع البات للسعوديين الذين يثبت تعاطيهم للشعوذة، والسحر، والكهانة، واستغلال ضعف المراجعين لهم من المرضى وحاجتهم للعلاج إلى المحكمة الشرعية؛ لتقرير ما يلزم بحقهم شرعا.

٣- متابعة أحوال من يزاولون العلاج بالرقية والطب الشعبي من السعوديين بواسطة هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومكاتب الدعوة والإرشاد، والجهات الأمنية، وبعث التقارير عنهم إلى معالي الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لدراستها، والكتابة عنها لسمو وزير الداخلية بمنع من يثبت بحقه مخالفات شرعية، ومن لم يوجد عليه ملاحظات شرعية يكتفي بالإعراض عنه دون منحه ترخيصا لمزاولة العلاج بالرقية والطب الشعبي، وقد تم تعميم هذا القرار من قبل وزارة الداخلية لعموم الجهات الأمنية برقم (١٣٨٨) في ١٤٠٩/٨/٩هـ لإنفاذ مضمونه مع التوصية بتشكيل لجنتين تنفيذيتين بتفعيل هذا القرار على النحو التالي:

اللجنة الأولى: ميدانية في كل مدينة ومحافظة تتكون من مندوب من الإمارة أو المحافظة، وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ووزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، والشرطة (البحث الجنائي)، وتقوم هذه اللجنة بتغطية المنطقة بما فيها من محافظات، ومراكز، وقرى، وهجر، وحصر مزاولي مهنة العلاج بالرقية والطب الشعبي ومتابعتهم بالطرق السرية واستخدام العنصر النسائي فيما يخص النساء التحقق والتوثق أكثر، وتكون هذه اللجنة مرتبطة برئيس هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمنطقة أو المحافظة لتفعيل هذه اللجنة أكثر، وتعد تقريرا مفصلا ووصفا عن طريق كل شخص، وترفع تقاريرها لإمارة المنطقة، وبالنسبة للجان الميدانية في المحافظات ترفع تقاريرها للمحافظ ليتولى رفعها لإمارة المنطقة لإحالتها للجنة المركزية.

اللجنة الثانية: لجنة مركزية في كل إمارة منطقة، وتتكون من:

١- وكيل إمارة المنطقة المساعد للشئون الأمنية، أو من يقوم مقامه رئيسا.

٢- مدير عام فرع رئاسة هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمنطقة عضوا.

٣- مدير عام فرع وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد عضوا.

٤- مندوب من شرطة المنطقة عضوا.

إذا تطلب الأمر إشراك مندوب من وزارة الصحة يعرض ذلك على أمير المنطقة.

يكون مقر اجتماع اللجنة المركزية في إمارة المنطقة بدلا من فرع هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ إنفاذا للأمر السامي الكريم رقم (٨/٤٠٠) وتاريخ ١٤١٩/٤/١٨هـ ويكون اجتماعها كلما دعت الحاجة إلى ذلك، وتتولى دراسة ما يرد إليها من اللجنة الميدانية وغيرها وترفع ما تتوصل إليه لأمير المنطقة للبت فيه وفق الصلاحيات المخولة له، ويكون ذلك نهائيا ويعطى معالي الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر صورة مما يصدر مع صورة المحضر.

وعلى اللجنة المركزية التأكد من الآتي:

أ- أن مزاول الرقية الشرعية والطب الشعبي يصطحب معه ما يلزم من محارم عند معالجته للنساء؛ لضمان عدم تكشفهن، وتقديم المساعدة لهن مع منع الخلوة بالنساء منعا باتا، وعدم لمسهن، مهما دعت الحاجة.

ب- عدم استخدام الوافدين من مزاولي الطب الشعبي والرقية، مهما كانت الأسباب.

ج- عدم المغالاة في السعر، وطلب مبالغ معقولة.

د- حفظ القرآن، وتوافر الصلاح فيمن يزاول هذه المهنة.

هـ - تلافي أذى الجيران ومضايقتهم أو التسبب بتعطيل المرور.

و- أن يكون القارئ أو المعالج سليما من الأمراض المعدية.

وعلى اللجان الميدانية تطبيق ذلك عند الحصر، وتدوينه بالمحضر الذي يقوم بإعداده ورفعه، وهذه اللجان لا تعفي هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والشرطة من القيام بالمسئوليات المنوطة بهم حيال الموضوع، مع حثهم على متابعة هذه الأنشطة، والرفع بما يتوصلون إليه.

ولقد أوضح رئيس فرع هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالدمام أنه خلال الخمس سنوات الماضية تم -بتوفيق من الله -عز وجل- وبالتعاون مع الجهات المختصة- القبض من الجهات الأمنية على عشرين ساحرا ومشعوذا يتخذون من الرقية الشرعية ستارا لأعمالهم الإجرامية بالمنطقة الشرقية، وأضاف بأن عمل السحرة يتميز دائما بالخفاء والسرية؛ لكونهم يعرفون بأن هذه البلاد تحاربهم، وتضربهم بيد من حديد، ولا تسمح لهم بممارسة أعمالهم التي لا يقبلها شرع، ولا دين، حتى عقل المؤمن، كما أنهم لا يجدون أرضا خصبة إلا من خلال ضعفاء النفوس ضمن أهوائهم الشيطانية، ووقعوا في هذا الشرك العظيم مشيرا على أن الذين تم القبض عليهم هم من جنسيات مختلفة، فمنهم سعوديون، ومن الجنسية الإفريقية، ولكن اللافت للنظر أن هناك وافدا من جنسية عربية يحمل درجة

الدكتوراه، ويعمل في أحد الصروح العلمية الكبيرة تم القبض عليه وهو يمارس السحر، وأحيل إلى الجهات المختصة، وإنه من ضمن الذين تم القبض عليهم أيضا سحرة جهلاء لا يحملون أي مؤهل، والقاسم المشترك بين المثقف والجاهل هو الجشع، وتحصيل الأموال من ضعفاء النفوس، وإرضاء الشيطان من خلال تقديم القرابين، والذبح للشياطين.

وقد أوردت جريدة الحياة في عددها الصادر برقم ١٥٣٦٧خبرا مفاده: أن هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في القريات تلقت بلاغا من مواطن يؤكد فيه (تردده على شخص يعتقد بأنه يتعامل بالسحر؛ لأنه أخبره عن اسمه، واسم أمه، واسم جدته من دون أن يخبر الساحر بهذه المعلومات؛ ما جعل المواطن يشك في أمره، وقد تم إبلاغ الجهات الأمنية، وتم ضبطه بالجرم المشهود وهو يحضر كتب السحر من مركبته، ويمارس عمل السحر لأحد المواطنين من خلال استخدام تلك الكتب والطلاسم والحجب، وعدد من كتب السحر والشعوذة مثل: (شمس المعارف الكبرى)، و(أسرار الأبراج)، و(اللؤلؤ والمرجان في تسخير ملوك الجان)، وغيرها الكثير من كتب السحر، وتعلم السحر، و(جمع الجن والتعامل معهم)، إضافة إلى حجب، وأعمال سحر، وطلاسم عدة، وبقايا نقود من فئة الريالات والخمسة والعشرة مضت عليها سنوات عدة، وتراكمت فوقها الأتربة، وأن (لجنة الرقية والطب الشعبي) –وهي لجنة مكونة من مندوبين من جهات حكومية وأمنية عدة من المحافظة– تحفظت على جميع المضبوطات لدى الجهات الأمنية لتطبيق الأنظمة المتبعة في حق الجاني بعد انتهاء التحقيق معه.

يذكر أنه قد صدر تنظيم الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[1] بقرار مجلس الوزراء رقم (٢٨٩) بتاريخ ٤ / ٧ / ١٤٣٧، وقد نصت

(١) والتنظيم يصدر بقرار مجلس الوزراء؛ لأن التنظيم يندرج ضمن اختصاصات مجلس الوزراء تحت مفهوم إحداث وترتيب المصالح العامة، وفقا للفقرة (٢) من المادة (الرابعة والعشرين) من=

المادة السابعة منه على: أن تباشر الهيئة ومنسوبوها الاختصاص المنصوص عليه في المادة (السادسة) من هذا التنظيم، وفقًا للضوابط الآتية:

١ – تتولى الهيئة تقديم البلاغات في شأن ما يظهر لها من مخالفات أثناء مزاولتها لاختصاصها المنصوص عليه في المادة (السادسة) من هذا التنظيم بمذكرات إبلاغ رسمية إلى الشرطة، أو الإدارة العامة لمكافحة المخدرات – بحسب الاختصاص – وهما وحدهما الجهتان المختصتان – بموجب الأحكام المقررة نظامًا – بجميع الإجراءات اللاحقة لتلك البلاغات، بما في ذلك إجراءات الضبط الجنائي والإداري، والتحفظ، والمتابعة، والمطاردة، والإيقاف، والاستجواب، والتثبت من الهوية، والتحقيق، والقبض في أي بلاغ ذي صلة باختصاص الهيئة.

٢ – يباشر أعضاء الهيئة الاختصاص المنصوص عليه في المادة (السادسة) من هذا التنظيم في الأسواق، والشوارع، والأماكن العامة، وذلك خلال ساعات عملهم الرسمي المرتبة والمجدولة بشكل رسمي من قبل إدارة كل مركز. وليس لرؤساء المراكز أو أعضاء الهيئة إيقاف الأشخاص، أو التحفظ عليهم، أو مطاردتهم، أو طلب وثائقهم، أو التثبت من هوياتهم، أو متابعتهم والتي تعد من اختصاص الشرطة والإدارة العامة لمكافحة المخدرات، وفقًا للفقرة (١) من هذه المادة.

٣ – تباشر الهيئة الاختصاص المنصوص عليه في المادة: السادسة من التنظيم من خلال أعضائها الرسميين شاغلي وظائفها المعتمدة في ميزانيتها.

٤ – على عضو الهيئة إبراز الهويَّة الخاصة به بشكل ظاهر تتضمن اسمه، ووظيفته، والمركز الذي يتبعه، وساعات عمله الرسمي.

وهنا يأتي دور المواطن والمقيم على ثرى هذه البلاد الطاهرة بالإبلاغ عن الدخلاء على الرقية الشرعية، وعن كل ساحر، وساحرة، ومشعوذ، ومشعوذة،

نظام مجلس الوزراء، والتي يقصد بها وضع القواعد التي تنظم العمل في أي مصلحة بعد إنشائها، وتحديد أقسامها الإدارية وعلاقاتها بعضها ببعض، وتبين الأحكام الخاصة بموظفيها وعمالها.

ومساعدة الأجهزة المختصة في تعقبهم، واستئصال شأفتهم، وإراحة العباد من شرهم، لكنه مع الأسف الشديد أن الكثيرين لا يتعاونون في ذلك، ومنهم من يذهب إلى هؤلاء السحرة والمشعوذين، ويعطيهم الأموال الطائلة ويتضرر منهم بالغ الضرر، ومع ذلك لا يبلغ عنهم، وإذا نوقش في ذلك قال: أخاف من ضررهم، أخشى أن يصنعوا لي شيئا وهكذا.

ونسي هذا المسكين الضعيف أن الله قادر على كل شيء، وأن الجن والإنس لو اجتمعوا على إيقاع الضرر عليه، والله لم يقدر ذلك؛ لما استطاعوا، ولو اجتمعوا من أجل دفع الضرر عنه، وقدر الله عليه؛ فلن يدفعوا عنه شيئا، فالنفع والضرر بيد الله وحده –سبحانه وتعالى.

ويذكر أن ضمن الجهود التي تحسب للرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في هذا المجال تخصيص وحدة إلكترونية لتلقي البلاغات، وهي خدمة تقدم لمكافحة الأعمال السحرية، والشعوذة، والدجل، ومتابعتهم وفق الأنظمة، ويتم استقبال الطلب من الموظف المختص إلكترونيًا، والتعامل معه بسرية تامة، من خلال إحدى طريقتين:

أ– مركز الاتصال بالرقم الموحد ١٩٠٩.

ب– الموقع الرسمي للرئاسة كما يلي:

١– الدخول إلى موقع الرئاسة.

٢– الدخول على صفحة الخدمة من خلال الرابط الموضح عاليه.

٣– تحديد نوع البلاغ: سحر، وشعوذة.

٤– استكمال باقي بيانات البلاغ (المكان / بيانات المبلغ /...) تقديم البلاغ.

٥– تقوم الرئاسة باستلام البلاغ، واتباع الإجراءات النظامية بخصوصه[١].

(١) الموقع الرسمي لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
https://www.pv.gov.sa/Eservices/Pages/AntiSorceryService.aspx

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، أحمده -سبحانه- على ما يسر، وأنعم، وأعان على إتمام هذا البحث الذي تناولت فيه أهم مخالفات ممارسي العلاج بالرقية في دراسة تأصيلية نظامية، ثم إني أختمه بأهم النتائج والتوصيات وفق ما يلي:

أولا: النتائج

١- أن العلاج بالرقية الشرعية ثابت بالكتاب والسنة، وهو لا ينافي التوكل على الله -تعالى، بل هو من الأخذ بالأسباب التي شرعها الله لعباده.

٢- أن بعض ممارسي العلاج بالرقية قد انحرف من المسار المشروع إلى المسار الممنوع من خلال ارتكاب المخالفات الشرعية والنظامية أثناء مزاوله الرقية.

٣- الأصل أن مزاولة العلاج بالرقية عمل احتسابي، يقصد به ابتغاء الأجر من الله -تعالى، لكن بعض ممارسي الرقية قد استغلوا حاجة الناس، وبخاصة البسطاء من الضعفاء والنساء، وجعلوا من مزاولتهم للرقية تجارة يتكسبون بها الأموال الطائلة من خلال الأسعار المرتفعة التي خصصوها لجلسات الرقية، وبيع الزيت، والماء، والعسل لطالبي الرقية.

٤- أن ما يمارس في الساحة من قبل مزاولي العلاج بالرقية في ظل عدم وجود نظام مستقل بمزاولة العلاج بالرقية يعد مدعاة لارتكاب الكثير من المخالفات الشرعية والنظامية، كما يعد مدخلا لكثير من أدعياء العلاج بالرقية من أصحاب الدجل، والسحر، والشعوذة الذين يأكلون أموال الناس بالباطل.

٥- لقد آن الأوان لإصدار نظام خاص بمزاولي العلاج بالرقية الشرعية والطب الشعبي؛ للقضاء على الأخطاء والمخالفات الموجودة في الساحة لدى بعض مزاولي الرقية أو الدخلاء عليها، خاصة وأنه قد كثر الحديث في الآونة الأخيرة حول كثرة المخالفات الشرعية والنظامية في هذا الميدان.

ثانيا: التوصيات:

ويمكن إجمالها فيما يلي:

١- تفعيل الجانب التوعوي المتعلق بالرقية الشرعية من خلال المؤسسات الدينية، والتربوية، والأمنية، والتركيز على هذا الجانب في وسائل الإعلام، وخطبة الجمعة، وإيضاح أبرز الجوانب التي تتميز بها الرقية الشرعية من غيرها، وبيان العلامات والقرائن التي يعرف بها السحرة والدجالون والمشعوذون؛ حتى لا يقع الناس ضحية لهم، مع حث الناس على التقيد بالأدعية والأذكار الشرعية، والاعتماد على الله، والتوكل عليه، وتفويض الأمور إليه -سبحانه وتعالى.

٢- وضع الاشتراطات والمعايير الشرعية والنظامية لمزاولة وممارسة العلاج بالرقية والطب الشعبي؛ وذلك للحد من المخالفات التي تحدث في هذا الميدان.

٣- الاستعجال في إصدار نظام خاص ومستقل بمزاولة العلاج بالرقية والطب الشعبي، والإشراف على تطبيقه من قبل الجهات ذات العلاقة، لقفل الباب أمام الدخلاء على الرقية من أصحاب السحر، والدجل، والشعوذة، أو الأشخاص الذين يستغلون حاجة الناس للرقية ماديا، ويأكلون أموالهم بالباطل.

٤- تكثيف الدور الرقابي والميداني على ممارسي العلاج بالرقية والطب الشعبي، والتأكد مما يقومون به هل هو متوافق مع الضوابط الشرعية والنظامية، أو لا؟

٥- الاعتناء بالتأليف وإجراء البحوث العلمية المتعلقة بهذا الموضوع، وتشجيع الباحثين والدارسين في هذا المجال، والإفادة من بحوثهم ودراستهم.

٦- ضرورة قيام الآباء والأمهات بترسيخ التعاليم الإسلامية السمحة في نفوس أولادهم منذ الصغر، وغرس الإيمان ومخافة الله -تعالى- في السر والعلن، والعلم في قلوبهم، وتحذيرهم من جلساء السوء، والسلوكيات الضارة بالآخرين.

٧- تكثيف الدورات الشرعية والنظامية والبرامج التجريبية للجهات الرقابية ذات العلاقة بهذا الموضوع، وإعداد كادر بشري متميز في هذا المجال.

فهرس المصادر والمراجع

- **القرآن الكريم.**

١) **أحكام القرآن**، المؤلف: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت ٣٧٠هـ)، المحقق: عبد السلام محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.

٢) **الآداب الشرعية والمنح المرعية**، المؤلف: محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني، ثم الصالحي الحنبلي (ت ٧٦٣هـ)، الناشر: عالم الكتب.

٣) **أعلام الموقعين عن رب العالمين**، (آثار الإمام ابن قيم الجوزية وما لحقها من أعمال (٢٨)، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (٦٩١ – ٧٥١)، جـ ١ و ٢: تحقيق (محمد أجمل الإصلاحي)، تخريج (عمر بن سَعْدِي)، راجعه (سليمان بن عبد الله العمير – جديع بن جديع الجديع)، جـ ٣ و ٤: تحقيق (محمد عزير شمس)، تخريج (جعفر حسن السيد)، راجعه (سليمان بن، عبد الله العمير – عبد الرحمن بن صالح السديس)، جـ ٥: تحقيق (محمد أجمل الإصلاحي)، تخريج (محمد نديم خليل أحمد)، راجعه (سليمان بن عبد الله العمير – عبد الرحمن بن صالح السديس)، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) – دار ابن حزم (بيروت)، الطبعة: الثانية، ١٤٤٠هـ – ٢٠١٩م (الأولى لدار ابن حزم).

٤) **الترغيب والترهيب من الحديث الشريف**، المؤلف: عبد العظيم بن عبد القوي ابن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين المنذري (ت ٦٥٦ هـ)، المحقق: إبراهيم شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧.

٥) **الجامع لأحكام القرآن**، المؤلف: أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ – ١٩٦٤ م.

٦) **خطبة الحاجة التي كان رسول الله –صلى الله عليه وسلم– يعلمها أصحابه.**

٧) **زاد المعاد زاد المعاد في هدي خير العباد** (آثار الإمام ابن قيم الجوزية وما لحقها من أعمال (٣٠))، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (٦٥٩ – ٧٥١)، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) – دار ابن حزم (بيروت)، الطبعة: الثالثة، ١٤٤٠ هـ – ٢٠١٩ م، (الأولى لدار ابن حزم).

٨) **زيارة القبور والاستنجاد بالمقبور**، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني، الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، الناشر: دار طيبة، الرياض، المملكة العربية السعودية.

٩) **السحر والشعوذة وأثرهما على الفرد والمجتمع للفوزان**، جمع وإعداد: عادل الفريدان.

١٠) **سنن ابن ماجه**، المؤلف: ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي.

١١) **سنن الترمذي**، المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ – ١٩٧٥ م.

١٢) **شرح صحيح البخاري**، المؤلف: ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم دار النشر: مكتبة الرشد – السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م.

١٣) **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م.

١٤) **صحيح البخاري**، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، المحقق: د. مصطفى ديب البغا، الناشر: (دار ابن كثير، دار اليمامة) – دمشق، الطبعة: الخامسة، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٣م.

١٥) **صحيح مسلم**، المؤلف: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ – ٢٦١ هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، ثم صورته دار إحياء التراث العربي ببيروت، وغيرها، عام النشر: ١٣٧٤هـ – ١٩٥٥م.

١٦) **ضعيف أبي داود**، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ) دار النشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع – الكويت، الطبعة: الأولى – ١٤٢٣هـ.

١٧) **العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام**، المؤلف: علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان، أبو الحسن، علاء الدين ابن العطار (ت ٧٢٤هـ)، وقف على طبعه والعناية به: نظام محمد صالح يعقوبي، الناشر: دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ – ٢٠٠٦م.

١٨) **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، المؤلف: بدر الدين أبو محمد محمود ابن أحمد العيني (ت ٨٥٥ هـ)، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه: شركة من العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، لصاحبها ومديرها محمد منير عبده أغا الدمشقي.

١٩) **فتاوى نور على الدرب**، المؤلف: عبد العزيز بن عبد الله بن باز (ت ١٤٢٠هـ)، جمعها: الدكتور محمد بن سعد الشويعر.

٢٠) **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ – ٨٥٢ هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي.

٢١) **الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق**، المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت ٦٨٤هـ)، الناشر: عالم الكتب.
٢٢) **فقه العبادات**، المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، أعده: اللجنة العلمية في مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية.
٢٣) **القاموس المحيط**، المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزابادى (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م.
٢٤) **القوانين الفقهية**، المؤلف: أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (ت ٧٤١هـ).
٢٥) **كتاب العين**، المؤلف: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.
٢٦) **لسان العرب**، المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت ٧١١هـ)، الحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ.
٢٧) **لقاء الباب المفتوح**، المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ) لقاءات كان يعقدها الشيخ بمنزله كل خميس. بدأت في أواخر شوال ١٤١٢هـ وانتهت في الخميس ١٤ صفر، عام ١٤٢١هـ.
٢٨) **مجموع فتاوى ومقالات متنوعة**، المؤلف: عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن، بن باز، جمع وإشراف: د. محمد بن سعد الشويعر، الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية.
٢٩) **مختار الصحاح**، المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر:

المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

٣٠) **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، المؤلف: الإمام أحمد بن حنبل (١٦٤ – ٢٤١ هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط – عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د. عبد الله ابن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة.

٣١) **معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول**، المؤلف: حافظ بن أحمد بن علي الحكمي (المتوفى: ١٣٧٧هـ)، المحقق: عمر بن محمود أبو عمر، الناشر: دار ابن القيم – الدمام، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م.

٣٢) **معجم اللغة العربية المعاصرة**، المؤلف: د أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤ هـ) بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨ م.

٣٣) **معجم مقاييس اللغة**، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

٣٤) **المغني**، المؤلف: موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي (٥٤١ – ٦٢٠ هـ)، المحقق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.

٣٥) **الموسوعة الفقهية الكويتية**، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، الطبعة: (من ١٤٠٤ – ١٤٢٧ هـ).

٣٦) **النهاية في غريب الحديث والأثر**، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك ابن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي – محمود محمد الطناحي.